

9049 - حكم الرضاع إذا وضعت المرأة لبنها في إناء وشربه الطفل

- نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

سماحة الشيخ هذه السائلة ام خالد تقول امرأة ارضعت طفلا وكانت تحلب اللبن من ثديها باناء وتسقيه هذا الطفل. هل يعتد بهذا

الرضاع نعم اذا فعلنا ذلك خمس مرات او اكثر في الحولين - 00:00:00

يشد بذلك او حملت له بالاناء واسقته خمس مرات لم يذهب الى جوفه خمس مرات فاكثر احسن الله اليكم - 00:00:17